

القواعد والفرق الفقهية

من كتاب المقدمات والممهدات لابن رشد الجد المتوفى 520هـ

أحمد ولد محمد سيدى



المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأصلح وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله واصحابه ومن اهتدى بهديه وسار على نجحه..

أما بعد:

فإن علم القواعد والفرق الفقهية من أجل العلوم الشرعية متلة، وأشرفها مكانة، وقد أشاد كثير من العلماء بأهميته وعظمي فائدته، فهذا الإمام القرافي - رحمه الله - يقول: "وهذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع، وبقدر الإحاطة بما يعظم قدر الفقيه ويشرف، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتضح مناهج الفتوى وتكشف"¹.

وهذا الزكشي يقول: "ومن أعظم العلوم قدرا علم الفرق الفقهية، إذ يمثل نصف الفقه الذي هو جمع وفرق، وبه يطلع على حقائق الفقه ومداركه، وأسراره وما خذله، و يتمهر في فهمه واستحضاره ويدرك ما بين فروعه ومسائله، من وجوه الاتفاق والاختلاف، وبذلك يستطيع الفقيه إعطاء النوازل والمستجدات الأحكام المناسبة لها، وإلحاечها بما يشاكلها ويضارعها من مسائل"².

ولأهمية هذه القواعد والفرق الفقهية فقد اتجهت إلى كتاب (المقدمات الممهدات) للإمام محمد بن أحمد بن رشد الجحدري، فوجد فيه جملة من القواعد والفرق الفقهية التي ينشرها في أثناء حديثه عن موضوع من موضوعات الكتاب، فعزمت على استخراج تلك القواعد والفرق وجمعها وترتيبها وتصنيفها حسب موضوعاتها وأحجامها، ومعرفة أصولها النقلية والعقلية، في هذا البحث الذي أختتم به مرحلة الماستر من دراسي العليا في العلوم الشرعية والمعنون بـ: "القواعد والفرق الفقهية من كتاب المقدمات الممهدات لابن رشد الجحدري".

¹ الفرق للقرافي في 1/2.

² المشور في القواعد 1/69.

وتبين أهمية هذا الموضوع من جوانب مختلفة:

أولاً: أهمية القواعد: وذلك لأنها بمعرفتها وتضبط الفروع الجزئية المتناثرة في سلك واحد، مما يسهل استذكار حكم المسائل الفقهية. مجرد تذكر القاعدة الجامدة لها. وتنمى الملكة الفقهية لصاحبها، وتعينه على إدراك مقاصد الشريعة وأسرارها.

ثانياً: ارتباطه بعلم الفروق الفقهية الذي يتبيّن من خلاله المأخذ، والوجه، والمعنى المناسب في التفريق بين المسائل التي قد يتصرّف تشكّلها مع ورود الحكم فيها مختلفاً، وفي ذلك حماية لجانب الشرعية.

وإظهار ذلك وبيانه عمل دقيق لا يستطيعه كل أحد لذا كان التأليف في هذا الفن قليلاً مقارنة بغيره من العلوم.

ولعل من أبرز دول في اختيار هذا الموضوع - إضافة إلى ما سبق ذكره - ارتباطه بجانب من الإنتاج العلمي للإمام ابن رشد الذي يعتبر أحد أبرز أعلام المذهب المالكي في أوائل القرن السادس الهجري حيث بُرِزَ على معاصريه بتأليف كتابه الفذ "المقدمات المهدات"، الذي علل فيه الكثير من المسائل بقواعد أصولية وفقهية.

ولذلك فإن هذا الموضوع محاولة لإبراز جهود الإمام ابن رشد في فن القواعد والفرق الفقهية.

وما زادني قناعة بالموضوع، أنه لم يتطرق إلى دراسة هذا الجانب الفقهي من تراث الإمام ابن رشد أحد من الباحثين فيما أعلم.

مع العلم أنني اطلعت على مقتطفات من رسالة بعنوان: **قواعد المعاملات المالية من خلال المقدمات المهدات** لابن رشد الجد للباحث / يوسف حسن حميتو مقدمة لنيل درجة الماجستير من كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة ابن الطفيل بمدينة القنيطرة.

ومع ذلك فإن الباحث لم يتطرق إلا للقواعد الخاصة بباب المعاملات، في حين أن موضوعي يتطرق للقواعد والفروق في جميع الأبواب الفقهية في الكتاب.

وكتاب بعنوان: ابن رشد وكتابه المقدمات للكتور/ المختار بن طاهر التليلي. وهو دراسة وتحليل لشخصية الإمام ابن رشد وكتابه.

الصعوبات:

ولا يعد الباحث ما يمكن أن يطلق عليه - ولو بخواز - أنها صعوبات واجهته جلال رحلته البحثية، ومن أبرز ما عرض لي في هذا البحث قصر الفترة الزمنية المخصصة للبحث والتي كانت مشحونة بالدراسة وإعداد البحوث وإجراء الامتحانات...، ثم إن المنهج الذي يجب أن يسلك في هذا النوع من الدراسات والذي يقتضي الاستقراء والتتبع من جهة، والنظر القراءة من جهة أخرى، يتطلب هو الآخر جهدا مضاعفا يتمثل في الاطلاع على ما كتبه ابن رشد في هذا الحقل وقراءة كتابه المقدمات من ألفه إلى يائه قراءة متأنية، تمهدًا للاستخراج والتصنيف والدراسة والتحليل... .

خطة البحث:

اشتملت الخطة التي اتبعتها لإنجاز هذا العمل، والذي عنونته بـ"القواعد والفروق الفقهية من كتاب المقدمات المهدات لابن رشد الجد" على مقدمة وتمهيد وخمسة فصول وخاتمة.

أما المقدمة - وهي التي بين أيدينا - فقد تناولت فيها أهمية الموضوع ودواعي اختياره كما عرضت فيها بعض الدراسات السابقة في الموضوع وبعض الصعوبات التي عرضت ليثناء رحلة البحث.

بعد المقدمة جاء التمهيد: وقد جعلته في أربع نقاط:

النقطة الأولى: قدمت فيها نبذة عن الحياة العلمية للإمام ابن رشد، والثانية: تحدثت فيها عن التعريف بكتاب المقدمات، ومنهج ابن رشد فيه، والثالثة: تحدثت فيها عن العلاقة بين القواعد والفروق الفقهية: حيث قمت بالتعريف بمصطلحات العنوان (القواعد والفروق) مع بيان العلاقة بين كل منهما، وفي النقطة الرابعة: قمت بعرض جموع القواعد والفروق المستخرجة من الكتاب.

أما الشق التطبيقي فقد تناولته من خلال خمسة فصول، خصصت منها أربعة فصول لقواعد، و الخامس لفروق الفقهية.

جاء توزيعها كما يلى:

الفصل الأول: وقد خصصته لقواعد الفقهية الكلية التي لا تختص بكتاب أو باب معين.
الفصل الثاني: خصصته لقواعد الفقهية المتعلقة بالعبادات.

و في **الفصل الثالث:** تناولت القواعد الفقهية المتعلقة بالنكاح و عقود المعاملات.

ثم الفصل الرابع: قواعد الحدود والدعوى والملك والميراث والضمان.

أما **الفصل الخامس:** المتعلق بالفروق الفقهية: فقد رتبتها على الأبواب الفقهية الواردة في الكتاب.

وفيما يخص القواعد المستخرجة فقد كنت حريضا على الإبقاء عليها كما أوردها ابن رشد دون تعديل وأشارت إلى ذلك - إن كان - في الامثل. أما الفروق الفقهية فقد قمت بصياغتها من كلام ابن رشد مع الإحالة إلى موضعها منه. كما قمت بتوثيق القواعد الفقهية وربطها

بكتب القواعد في المذاهب الفقهية، وأشارت إلى ذلك في الهاشم. وهكذا اشتملت دراستي للقاعدة من حلال:

- توضيحها و موضعها في كتاب المقدمات و أدلةها.
- موقف العلماء منها و ذكر بعض فروعها و مستثنياتها. وقد حرصت أن تكون القاعدة واضحة بقدر الإمكان، وذلك بذكر موضعها في الكتاب، والمعرض الذي ذكرت فيه، أما الأدلة، فقد قمت بالاستدلال لبعض القواعد من الكتاب والسنة والاعتبار، ثم بينت موقف العلماء منها بذكر أقواله فيها اتفاقاً أو اختلافاً إن وجد. وقد جعلت الفرع الأول من فروع القاعدة من كلام ابن رشد، وأتممت ما بقي من كتب القواعد ومدونات الفقه، كما ذكرت بعض مستثنيات القاعدة في الغالب إن وجد.
- شرحت بعض المصطلحات الغريبة من الكتب المعتمدة و عزوت الآيات القرآنية الواردة في الرسالة إلى سورها مبيناً أرقامها في تلك السور كما قمت بتحريج الأحاديث النبوية عند أول ورودها في البحث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وإن كان في ضميرهما اعتبرت بيان من خرجه من كتب السنن، مع ذكر أقوال أهل العلم فيه و ترجمت للأعلام غير المشهورين في صلب البحث، في أول موضع يرد فيه اسم العلم.

الخاتمة

في خاتمة هذه الرسالة أرسم خلاصة مشتملة على أهم النتائج التي توصلت إليها، ثم أتبعها بعض الاقتراحات التي أرى أن الحاجة قد تمس إليها، من خلال معايشي لهذا الموضوع.

أما النتائج فهي كالتالي:

- 1- يظهر من خلال الدراسة في كتاب المقدمات الممهدات أن منهج الإمام ابن رشد فيه هو منهج استقرائي استنباطي، حيث بدأ - رحمه الله - بعد طرح الموضوعات باستقراء ما يتعلق بها من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة، والآثار المنقولة عن سلف الأمة، فيحلل حزئياتها وفق اللغة العربية والقواعد لبيان الصادق وطرح الزائف، بقصد التوصل إلى النتيجة المطلوبة من البحث، سواء كان حكماً شرعياً أو قاعدة أو ضابطاً فقهياً أو فرqa.
- 2- فمنهجه منهج اجتهادي يهدف إلى البحث عن النتائج دون أحكام مسبقة، ولا شك أنه منهج مثالي، إذ يمنح الثقة في الأحكام المستنبطة.
- 3- كما يظهر أن ملامح التأصيل والتقييد كانت واضحة في فقه الإمام ابن رشد فتجده - رحمه الله - غالباً ما يعقب مباحثه بعد الاستدلال والمناقشة بصياغة قاعدة فقهية تجمع المسائل والفروع من كل باب، أو ضابط فقهي يحكم مسائل الباب حسب ما يتضمنه المقام.
- 4- من أبرز ما تتميز به القواعد الفقهية عند ابن رشد: أنها قواعد وضوابط مستنبطة، حيث استنبطها - رحمه الله - من معينها الأصيل: الكتاب والسنة، وما أثر عن سلف الأمة سواء ذكرها عند التقييد أو لم يذكرها، وهذه القواعد مجتمعة تعد مرآة صادقة لقدرة الإمام الفائق في الاجتهاد.
- 5- تبين من خلال الفصول الأربع التي تناولت فيها القواعد الفقهية - بعد التمحیص والتنقیح - أنها ثلاثة وثلاثون قاعدة بعضها من القواعد الخمس الكبرى، وبعضها دون ذلك.

أما الفصل الخامس الذي خصصته للفروق الفقهية فقد اشتمل على ثلاثة فرقاً موزعة على معظم ما ورد في المقدمات من أبواب فقهية.

وهذه الفروق بمجموعها تعد صورة مصغرّة لفقه الإمام ابن رشد، حيث تعطى لقارئها ملامح رئيسية وخطوطاً عريضة لفقه الإمام.

6- كما تبين لي بعد المقارنة بين القواعد التي ذكرها ابن رشد و موقف علماء المذهب منها أن كثيراً من القواعد والأصول التي ذكرها علماء المذهب هي في الحقيقة تحور وتطور لما ذكره الإمام ابن رشد ولذلك فإن الإمام والإحاطة بها إحاطة بكثير من أصول المذهب.

7- هذا وقد بذلت جهدي في استخلاص القواعد والفروق الفقهية من كتاب المقدمات فقرأته بأكمله فاحصاً متأنياً في أكثر من مرة، ومع ذلك فإني لا يمكن أن أدعى أنني استقصيت جميع القواعد والفروق فذلك أمر في غاية العسر والصعوبة، ويكتفي أنني اجتهدت في ذلك، والمجتهد مأجور.

وأما المقترنات فهي:

1- أنني لما لمست من فائدة عظيمة في استخراج القواعد والفروق الفقهية عند الإمام ابن رشد، فإني أدعوا الباحثين إلى استخراج القواعد الأصولية من خلاله المقدمات الممهّدات.

2- ترجيحات ابن رشد الجدل الفقهية من خلال كتابه المقدمات الممهّدات.
و الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
2	المقدمة
3	أهمية الموضوع ودوافع اختياره
4	الصعوبات
4	أولاً: نبذة خطة البحث
6	تمهيد
6	أولاً: نبذة من حياة الإمام ابن رشد الجد
8	أسمه ونسبه مولده شيوخه تلاميذه مؤلفاته وفاته
8	ثانياً: التعريف بكتاب المقدمات المهدات ومنهج ابن رشد فيه
8	1- التعريف بكتاب المقدمات
9	- الغرض من تأليفه
10	2- منهج ابن رشد فيه
10	ثالثاً: مفهوم القواعد والفرق الفقهية والعلاقة بينهما
10	1- مفهوم القواعد الفقهية
10	أ- تعريف القواعد الفقهية باعتبارها مركباً إضافياً
12	ب- تعريف القواعد الفقهية باعتبارها علماً أو لقباً
13	ج- تعريف الضوابط الفقهية باعتبارها مركباً إضافياً
13	د- تعريف الضوابط الفقهية باعتبارها علماً أو لقباً
14	هـ- الفرق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي
15	2- مفهوم الفروق الفقهية
16	3- العلاقة بين القواعد والفرق الفقهية
16	رابعاً: عرض القواعد والفرق الفقهية المستخرجة من كتاب المقدمات
23	الفصل الأول: القواعد الفقهية الكلية التي لا تختص بكتاب أو باب معين
24	المبحث الأول: قواعد النيات
24	القاعدة 1: الاعمال بالنيات

27	القاعدة 2: لا ينفع عمل لانية لفاعله
28	القاعدة 3: الألفاظ تحمل على قصد المتكلم بها لا على ظواهرها
30	المبحث الثاني: قواعد الأخذ باليقين وترك الشك
30	القاعدة 4: الشك لا يقدح في اليقين
33	القاعدة 5: الأصل براءة الذمة
35	القاعدة 6: الذمة إذا عمرت بيقين فلا تسقط إلا بيقين
36	المبحث الثالث: قواعد الضرر
36	القاعدة 7: لا ضرر ولا ضرار
39	القاعدة 8: الضرورة تقدر بقدرها
41	القاعدة 9: الحاجة تتزل متزلاً الضرورة
42	المبحث الرابع: قواعد العرف والعادة
43	القاعدة 10: كلما وجب تحديده في الشرع ولم يرد به نص لزم الرجوع فيه إلى العادة
45	القاعدة 11: العرف كالشرط
48	الفصل الثاني: القواعد الفقهية المتعلقة بالعبادات
49	المبحث الأول: قواعد الطهارة
49	القاعدة 12: الأصل في المياه الطهارة والتطهير
50	القاعدة 13: العلة إذا زالت هل يزول الحكم بزواله
51	المبحث الثاني: قواعد الصلاة
51	القاعدة 14: النادر لا يحكم له
53	المبحث الثالث: قواعد الزكاة
53	القاعدة 15: هل الفقر كالشريك؟
54	المبحث الرابع: قواعد الصوم
54	القاعدة 16: الجهل هل ينتهي عذراً أو لا؟
58	الفصل الثالث: القواعد الفقهية المتعلقة بالنكاح وعقود المعاملات.
59	المبحث الأول: قواعد النكاح

59	القاعدة 17: السكوت هل هو كالإقرار أولاً؟
60	القاعدة 18: الكفار هل هم مخاطبون بفروع الشريعة؟
61	المبحث الثاني: قواعد العقود
61	القاعدة 19: كل عقد فاسد مردود إلى صحيحه
62	القاعدة 20: الرد بالعيب هل هو نقض للبيع أو ابتداء بيع؟
64	القاعدة 21: الإقالة هل هي حل للبيع أو ابتداء بيع؟
64	القاعدة 22: ما لا يجوز ملكه فلا يجوز بيعه
65	القاعدة 23: الصفة نقض مقام رؤية الموصوف
67	القاعدة 24: الشفعة هل هي بيع أو استحقاق؟
69	الفصل الرابع: القواعد الفقهية المتعلقة بالحدود والدعوى والملك والميراث والضمان
79	المبحث الأول: قواعد الحدود
70	القاعدة 25: الحدود تدرأ بالشبهات
72	المبحث الثاني: قواعد الدعوى
72	القاعدة 26: البينة على المدعى واليمين على من أنكر
75	المبحث الثالث: قواعد الإرث
75	القاعدة 27 كل من لا يرث بحال فلا يحجب
76	المبحث الرابع: قواعد الملك
77	القاعدة 28: من ملك أن يملك هل يعد كمال الملك؟
79	القاعدة 29: هل يد الوكيل كالموكل؟
79	القاعدة 30: من ملك ظاهر الأرض هل يملك باطنها؟
81	المبحث الخامس: قواعد الضمان
81	القاعدة 31: الخراج بالضمان
83	القاعدة 32: العجماء جرحها جبار
85	القاعدة 33: الحميم غارم
86	الفصل الخامس: الفروق الفقهية

86	فروق الصلاة
87	فروق الزكاة
88	فروق الصوم
89	فروق الحج
89	فروق الجهاد
90	فروق الأيمان
91	فروق النكاح
93	فروق الطلاق
94	فروق الظهار
94	فروق اللعان
94	فروق الصرف
95	فروق المبة
95	فروق العرايا
96	فروق الشركية
96	فروق الوصايا
97	فروق التدبير
97	فروق الحدود
98	الخاتمة
100	المصادر والمراجع
100	فهرسة الموضوعات